

قانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرلى

الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

تضاف فقرة أخيرة إلى المادة (١٠) من قانون نظام السلك الدبلوماسى والقنصرلى

الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ ، نصها الآتى :

« ولرئيس الجمهورية أن يعين - وفقاً لاعتبارات الصالح العام التى يقدرها ،

ودون التقيد بحكم المادة (٧٨) من هذا القانون - سفراء لجمهورية مصر العربية بالخارج .

ويحدد قرار التعيين المدة والمعاملة المالية » .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ ذى القعدة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك